

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٦

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين بالكليات

التابعة للجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٣٠ لسنة ٤٠٠٤ بشأن إنشاء جامعة

خاصة باسم «الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات»؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل بعض

أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ٤٠٠٤ بإنشاء جامعة خاصة باسم

«الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات»؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين للدراسة بالكليات التابعة للجامعة الحديثة

لتكنولوجيا والمعلومات؛

وعلى اللائحة الداخلية لكلية الحاسوبات والمعلومات؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل البند الأول من المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦

المشار إليه بالنص التالي :

(كلية الحاسوب والمعلومات الجامعية الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات)

١ - قسم علوم الحاسوب .

٢ - قسم نظم المعلومات .

٣ - قسم العلوم الأساسية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصري) ،

ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ١٩ من شوال سنة ١٤٣٧ هـ (الموافق ٢٠١٦/٧/٢٤ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى